

التعليق على كتاب بلوغ المرام (٧٥) الصلاة / باب الأذان (٧)

محمد الشرافي

بسم الله الرحمن الرحيم. مرت معنا مسألة يوم امس اتخاذ المؤذن ما ما الذي ينبغي في صفات المؤذن احسنت للعالم
بالوقت هذا اهم شيء صيتا احسنت الامانة طيب بداع ما حكم - 00:00:00

على الاذان باجرة الاذان يعني نستأجر واحد ويأذن لنا اسمع ايجارة ليس جعلا يجعل تراه مسبق يجعل يقال مثلا من اذن في هذا المسجد اعطيينا الف ريال لكن يأتي يقول ابغى اغدر لكم كم تعطوني - 00:00:35

لا هذا هذا من نوع طيب الان الرواتب التي يأخذها المؤذنون هل من باب الاذان ام من باب الجهة؟ عفوا باب الایجار وباب جعالة 00:01:09

الجعابة الدولة جعلت راتبا لمن يؤذن طيب هل ينبغي للمؤذن ان يأخذ الاذان او يمتنع - 00:01:35

الان وقتنا حاضر يأخذه لماذا من اجل ان يتفرغ للاذان ولا ينشغل في طلب رزق له ولا هله اذا قل لا بأس ثم احسن نيتك ايها المؤذن 00:02:03

نعم ثم ايضا التنظيم بان لا يأتي من ماذا يحسن فيؤذن 00:02:31

طيب ما الذي ينبغي لصفة الاذان يا احمد من جهة الترسل والحدر ان يترصد في الاذان ويحضر في الاقامة. من جهة التعلييل لماذا من اجل يتمكن بعيد من سماعه. اما الاقامة - 00:03:02

قال الحاضر طيب ما الذي يمنع في الترسب التمكين الطويل من الطريق في الدرس اليوم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:03:22

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين وللمشاهدين ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمة الله وله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤذن الا متوضأ وضعفه ايضا - 00:03:42

بسه الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله اما بعد فان موضوع هذا الحديث الطهارة للمؤذن. موضوع هذا الحديث الطهارة للمؤذن والطهارة نوعان طهارة من الحدث الاكبر - 00:03:22

وطهارة من الحدث الاصغر طهارة من الحدث الاكبر وطهارة الحدث الاصغر اذا ظهر من الحدث الاصغر فمن باب اولى يكون قد تطهر من الاكبر ولا شك ان الاكمال ان يكون على طهارة - 00:04:01

على طهارة فلا يكون عليه حدث اكبر ولا اصغر ولا افضل لكن لو انه اذن على غير طهارة ننظر للحديث ثم ننظر في المسألة يقول وله يعني للترمذى عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:04:24

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤذن الا متوضأ هذا الحديث ليس فيه النهي لكنه خبر وهو ابلغ من النهي قوله لا يؤذن هذا لا نافية وهي خبرية - 00:04:47

وليس نافية لانها لو كانت نافية قال لا يؤذن بسكون النون ومع ذلك فالخبرية ابلغ من النافية الجازمة فكان الامر معروفا معروفا مسلما به طيب لكن هذا الحديث يقول وضعفه ايضا - 00:05:10

فالحديث ضعيف وعليه فلا تقم به حجة لكن عند النظر للادلة العامة نجد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الا يذكر الله الا على طهارة كان يحب ان يذكر الله الا على طهارة - 00:05:31

وقد روى ابو داود عن المهاجر ابن منقذ رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى عليه رجل وهو يبول فسلم عليه فسلم عليه فلم يرد عليه السلام - 00:05:31

حتى توضأ ثم رد عليه السلام وقال اني كرهت ان اذكر الله على غير طهارة وهذا الحديث صحيح قال اني كرهت ان اذكرها على غير

طهارة هذا الحديث صحيح لكنه لا يقوى ان نستدل به على شرطية الطهارة لصحة - 00:05:49

الاذى واضح لكن نقول لا شك ان الافضل ان من اراد ان يذكر الله عموما ان يكون على طهارة طيب في هذا الحديث فوائد يعني وان كان ضعيفا لكنه استدل بمعناه نأخذ فوائده بمعناه - 00:06:14

من من من فائض من معناه ان الافضل للانسان الا على طهارة ان الافضل للانسان الا يؤذن الا على طهارة ومن الفائض تعظيم شأن الصلاة تعظيم شأن الصلاة - 00:06:36

لأنه اذا عظم ما كان واجبا لها لانه اذا عظم ما كان واجبا لها وهو الاذان فتعظيمها من باب اولى واحرى ومن الفوائد انه ينبغي لاصحاب الفضيلة مؤذن المساجد - 00:07:02

ان يستعدوا للاذان قبل دخوله فيكون على طهارة ليتوضاً ومع ذلك فلو انه اذن على غير طهارة فان اذنه صحيح اذنه صحيح ويتوضاً بعد ذلك بعد ان يؤذن واختلف العلماء - 00:07:33

واختلف العلماء في اذان الجنب واختلف العلماء باذان الجنب فقال الفقهاء فقال حنابلة ان اذان الجنب صحيح لكنه مكروه ان اذان الجنب صحيح لكنه مكروه والقول الثاني انه لا يكره - 00:08:02

لان الكراهة حكم يحتاج الى دليل فان قيل الدليل حديث المهاجر بن موقف حينما كره النبي صلى الله عليه وسلم ان يذكر الله على غير طهارة حينما كره النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:35

ان يذكر الله على غير طهارة والجواب ان هذا الحديث فيه النوع دالة ونستدل به على ان الافضل الا يؤذن على جنابة الا يؤذن على جنابة - 00:09:06

لأنه لو اذن فان اذنه صحيح وليس مكروها فان اذنه صحيح ليس مكروها فان قيل وهل معنى ذلك ان المؤذن اذا كان على جنابة يدخل ويتوضاً ويدخل ويؤذن الجواب لا - 00:09:34

هناك فرق بين دخوله وبين ان يؤذن فانه قد يكون في يؤذن خارج المسجد بما سبق كانت الذنوب خارج المسجد وكذلك لو كانوا في البرية او في مزرعة ليس عندهم مسجد - 00:10:02

واذن على على جنابة لكن ان كان اذنه في المسجد كما هو الغالب الان فانه ينبغي ان يتوضأ اولا وعليكم السلام يتوضأ اولا ثم يدخل يؤذن ثم يرجع ويغتسل اذا خاف الوقت - 00:10:19

فانه يتوضأ والوضوء ما ياخذ وقتا طويلا ثم يدخل المسجد ادخل المسجد ويؤذن ثم يخرج ويتوظأ. وعفوا ويغتسل وهذه المسألة ليست نادرة خاصة في الفجر والعصر فإن المؤذن قد يكون على جنابة - 00:10:40

اما من اه من جماع زوجته او من احتلام لان العصر والفجر يسبقهما نوم فقد يستيقظ وهو على جنابة ثم الوقف قد دخل يحتاج ان يؤذن الان يقول توظأ وادخلوا المسجد - 00:11:03

واذن ثم ارجع واغتسل واضح طيب لو انه دخل المسجد واذن والفقد اساء وادان صحيح اسأءات بدخوله المسجد وربما نؤثمه لقول الله تعالى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ولا جنبا الا عابر سبيل حتى تغتسلوا - 00:11:23

لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ولا جنبا يعني لا تقربوا المراد من الصلاة هنا المسجد على قول لا تقربوا المسجد وانتم سكارى ولا جنبا يعني لا تقربوا المسجد ايضا وانتم جنبا اذا كنتم عابري سبيل. يعني بيمر من - 00:11:56

اه من المسجد الى جهة هذا يجوز اما يمكث؟ لا ومر معنا ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا اصابتهم الجنابة وهم في المسجد توظفوا وناموا فالوضوء يخفف الجنابة نعم - 00:12:15

وله عن زياد ابن الحارث رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن فهو يقيم وضعفه ايضا وبعده ولابي داود في حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه انه قال انا رأيته يعني الاذان وانا كنت اريده - 00:12:39

قال فاقم انت وفيه ضعف ايضا طيب هذان الحديثان موضوعهما موضوعهما هل يصح ان يؤذن رجل ويقيم اخر موضوعهما هل يصح ان يؤذن رجل ويقيم اخر والحديثان ضعيفان حديث زياد بن حارث وحيث عبدالله بن زيد رضي الله عنهم كلها ضعيف -

لكن من حيث المعنى ننظر من الذي كان يؤذن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بلال رضي الله عنه ومن الذي كان يقيم هو رضي الله عنه فهو الذي كان يؤذن ويقيم - 00:13:37

طيب ننظر حديث زياد يقول فيه ومن اذن فهو يقيم يعني ان الذي يؤذن هو الذي يقيم وهذا الحديث ضعيف وان صح فيحمل على الافضليه يحمي الافضليه وهذا هو المعمول به في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من المعمول به عندنا الان - 00:13:57
ان الغالب ان المؤذن يؤذن ويقيم طيب حديث عبدالله بن زيد قال انا رأيته عشرة انه قراء الاذان عبدالله بن زيد هذا هو عبدالله بن زيد بن عبد ربه وليس المازني - 00:14:24

وهذا هو الذي رأى في المنام الاذان واحبر به النبي صلى الله عليه وسلم وقال انها لرؤيا حق القى على بلال في ان عنده صوتا منك فقال يعني لو صحيحة الحديث قال انا رأيت يعني ابغى اؤذن قال اقم انت - 00:14:50

طيب هذا الحديث نقول ضعيف لكن لو صح فانه لا بأس لو صح فانه لا بأس ان يؤذن رجل ويقيم اخر لا بأس ان يؤذن رجل يقيم اخر لانهما عبادتان منفصلتان - 00:15:10

منفصلتان طيب في هذين الحديدين فوائد منها اولا انه ينبغي ان الذي يقيم عفوا وان الذي يؤذن هو الذي يقيم انه ينبغي ان الذي يؤذن للصلة هو الذي يقيم - 00:15:30

ولا شك ان هذا هو المعمول به في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك ان هذا هو المعمول به في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبلا للصلاة في المدينة - 00:15:56

وابو محدورة في مكة وسعد القرطبي في قباء رضي الله عنهم اجمعين المعهود ان كل واحد منهم يؤذن ويقيم وهذا هو الافضل واضبطوا للامور ومن الفوائد الحديث الثاني انه يجوز - 00:16:19

ان يتولى الاقامة غير الذي يتولى الصلاة ان يتولى الاقامة خير يتولى الاذان يجوز ان يتولى الاقامة غير الذي يتولى الاذان وذلك لانهما عبادتان منفصلتان وذلك لانهما عبادتان منفصلتان وهذا قد يحتاجه بعض المؤذنين - 00:16:49

وهذا بعض المؤذنين اما اللي عارض اما لي عارض مثل ان يؤذن ويعرض له شغل اما مرض قريب او ما اشبه ذلك طيب وهل يكون يمكن لشيء دائم يمكن في اوقات مثلا الدوام يكون يجي ياذن وهو في الدوام - 00:17:25
لان المؤذن يحتاج لفتح المسجد الفتح ويوكيل احد الجماعة ان يصلی بالنصر يقيم ويصلی ما في بأس طيب بالفجر؟ يمكن ان يكون يتبع درسا ويختلف ان يفوته ليستاذن من الاوقاف - 00:17:54

واذا اذنا له لا بأس ثم يكون هو الذي يؤذن ويوكيل احد الجماعة ان يقيم بل حتى الامام يمكن يؤكده نقول ما في بأس على هذا لو كان من حاجة فلا بأس بها - 00:18:15

اما من غير حاجة في ينبغي ان يكون الذي يتولى الاذان يتولى ايضا الاقامة نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة - 00:18:33

رأى ابن عدي وضعفه ولبيهقي نحوه عن علي رضي الله عنه من قوله طيب هذا الحديث والاثر هذا الحديث في والاثر فيما ان الاذان موكول للمؤذن ان شأن الاذان موكول للمؤذن - 00:18:59

وشأن الاقامة موكول للامام وشأن الاقامة موكول طيب قوله المؤذن املك بالاذان المؤذن املك بالاذان يعني انه هو المعنى بامر الاذان يرقب الوقت ويؤذن عند دخول الوقت وليس المراد باملك ان له الا يؤذن - 00:19:23

وليس المراد ايضا ان له ان يؤذن قبل دخول الوقت هذا غير صحيح او يؤخر كثيرا يبقى الناس ناموا بعد ساعة يجيكم اذن بكم لكن نقول المعتاد ان الذي يقوم بشؤون الاذان هو - 00:20:03

المؤذن طيب قوله والامام املك بالاقامة يعني ان شأن الاقامة واقامتها من خصائص الامام فلا يقيم المؤذن الا باذن الامام فلا يقيم المؤذن الا باذن الامام وهذا الحديث كما سمعتم يقول رواه ابن عدي وظعفه - 00:20:22

ورغم الحديث الكامل والكامل هذا للرجال وهو اصل لحديث لكتاب تهذيب التهذيب اصله تهذيب الكمر اتهذيب الكمال لابن ابي عفوا الكمال لابن ابي في الرجال ثم تهذيب الكمال وهو كتاب اعظم من اصله - [00:20:58](#)

لابن قدامة صاحب العمدة ثم تهذيب التهذيب ابن حجر ثم جاء واحد غيره بعد تقريب التهذيب لابن حجر وهو اختصر ما سبق بعبارة دقيقة عظيمة جليلة ولا شك ان ابن حجر رحمة الله عالم كبير موسوعي - [00:21:27](#)

والعلماء اعتمدوا كلامه لكثير من من امور الحديث وهو شارح البخاري ولذلك قال الشوكاني رحمة الله حين قيل له اشرح البخاري.
قال له هجرته بعد الفتح ان يفتح فتح الباري - [00:21:53](#)

وهذا من حسن عبارة ومن احترام العلما طيب وبعض الناس الان ينتقد ابن حجر ويجهون من شأنه ويجهون شأن النخبة تعرفون النخبة ناخد مصطلح حديث وهي وريقات لكن فيها زبدة علم اصول الحديث. اللي هو مصطلح - [00:22:12](#)

ويسمى اصول الحديث ما هي بأس مصطلح حديث زبدته ومحترمه في هذا الكتاب وهو كتاب صغير الحجم عظيم المعنى. ثم شرحه ابن حجر نفسه في كتاب اسمه النزهة شرح النخبة وقال فيه في الشرح في اوله - [00:22:40](#)
لان صاحب البيت اعرف بخباياه وزواياها وانا اعرف النخبة فاشرحها انت مع انه شرحه اناس قبله قبل ان اشرحها واما منشرح بعده فحدث ولا حرج لا يكاد عالم الا يشرح النخبة - [00:23:05](#)

وهناك من اختصرها هناك من نظمها ثم جاء من من نظم منشرح النظم ومن ان يعني احسن النظم في نظري ان كنت ما اعرف انه منظومات اخرى قصب السكر لمن - [00:23:23](#)

للصناعي صناعي صناعي في نظم النخبة على كل حال اذا بالعدي هنا في الكمال الذي جاء ابن قدامة هذب بتهذيب الكمال ثم ابن حجر تهذيب التهذيب ثم ابن حجر نفسه تقريب التهذيب - [00:23:43](#)

طيب الحديث ضعيف لكن مع ذلك فيشهد له اثر علي اللي بعده من قوله وهو بنفس اللفظ المؤذن املك بالاذان ولم املك بالاقامة فهو اه صحيح ويشهد له ايضا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:02](#)
فانه كما تقدم مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم قد اوكل اليهم الاذان مع ان الاذان افضل من الاقامة من الامامة الا انه شاق الاذان في الاجر افضل من الامامة في الاجر - [00:24:24](#)

ومع ذلك لم يتولاه النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلفاؤه الراشدون رضي الله عنهم لانهم مشتغلون بما هو اولى منه وهو امامه الناس والنظر في مصالحهم اذا فالاذان فيه مشقة ولذلك المؤذن موكول امره اليه - [00:24:45](#)

طيب والامام املك بالاقامة يعني لا تقام الصلاة الا باذن الامام فان تأخر لا يراسل يراسل لم نجد له سبيلا نقول ننتظر حتى نخشى خروج الوقت هنا نقيم او يحصل مشقة الجمعة - [00:25:09](#)

ولذلك ينبغي لاصحاب الفضيلة ائمة المساجد ان يتلقوا مع الجماعة مع المؤذن بخصوصه يقول مثلا وقت الظهر عشرون دقيقة انتظار يقول اخذت خمس دقائق اقرأ طب هل له ان يقول ان جاءت عشرين دقيقة وما جيت اقم؟ نوى ذلك - [00:25:38](#)
والآن الحمد لله الجوالات لو كان في اي مكان يرسل له ترى ماني بجاي اقيموا انتظروني دقيقة بجي تراني اتوظأ انتظار طافي باص ويدلي معنى الحديث ان بلال رضي الله عنه ما كان يؤذن حتى يرى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:02](#)
وفي بعض الاحاديث انه عفوا ما كان يقيم حتى يرى النبي صلى الله عليه وسلم ببعض الاحاديث انه يقيم قبل رؤية النبي صلى الله عليه وسلم هل الجواب يكون انه قد عرف وقته - [00:26:19](#)

اف وقته فاستعد لذلك الخلاصة ان شأن اقامة الصلاة موكول الى الامام طيب في هذا الحديث فوائد حيث الاثر اولا بيان بيان انصباط دين الاسلام بيان انصباط دين الاسلام فانه دين نظام وترتيب وتنظيم واحترام - [00:26:36](#)

فليس دين مبعثرا وليس كما يقول بعض الناس انه دين البسطاء شنو عند البسطاء عندهم ها ضعفاء مغفلين دراويش دراويش والدبيش والله انت واشكالك هذا دين رب العالمين من تأمل فيه رأى فيه انصباطا وتنظيما شيء عجب - [00:27:10](#)
يعني من تأمله وجد انه يقوم هذا الدين يقوم بحق الانسان بحق رب العالمين قبل كل شيء ثم بحق الانسان نفسه. ثم بحق من حوله.

حتى بحق الحيوانات والحشرات الى هذه الدرجة - 00:27:46

حق الحيوان والحشرات حق الطريق اعطوا الطريق حقه اماماً عن الطريق صدقة الحياة شعبة من الایمان وانما ياتي الخل من الجهل بالدين ثم يتعاظم اولئك في انفسهم. وان العالم الان وصلوا الى ذكاء اصطناعي والى الذرة والكمبيوتر والى - 00:28:06 الانفجار المدري ايش الكلام قال الله ولا والله هذا الدين دين عظيم فانظروا فيه يعطي كل ذي حق حقه طيب ومن الفائز ان شأن الاذان موكول الى المؤذن ان شأن الاذان موكول الى المؤذن - 00:28:34

معنى انه الذي يعتني به وهو الذي يقيمه ولذلك ينبغي للمؤذنين ان يتأنبوا لذلك ان يأخذوا لذلك اهبته ويحتسبوا الاجر حتى ان بعض العلماء قال ان المؤذن يدخل في قول الله تعالى ومن احسن قولوا من دعا الى الله - 00:29:00 طفل المؤذن يدخل في هذا ادع الله اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح دعوة الى الله وليس كلامه عظيم - 00:29:29

طيب ومن الفوائد ان امر الاقامة موكول للامام ان امر الاقامة موكول للامام وعلى ذلك وعلى ذلك في ينبغي للمؤذن ان يحترم امامه فلا يقيموا حتى يأتي ومع ذلك ينبغي للامام والمؤذن - 00:29:40

ان يكون بينهما اتفاقاً اتفاقاً بحيث لو تأخر احدهما يلوبه الآخر ويجعل بينهم وقتاً بحيث لا يشق على جماعة المسجد اذا شق على جماعة المسجد ومنك الفوائد انه ينبغي لجماعة المسجد - 00:30:17

ان يحترموا امامهم ومؤذنهم انه ينبغي لجماعة المسجد ان يحترم امامهم ومؤذنهم فان حصل ان حصل منهم خلل او تقدير فنقول هذا طبيعة البشر ينبغي مناصحتهم سراً ينبغي مناصحتهم سراً - 00:30:46

ولا ينبغي ان يشوش احد عليهم في المسجد بالانكار العلني فليس هذا من شأن السلف الصالحليس هذا من شأن السلف الصالح ينبغي ان يسلك ايسير طريق يسلك ايسير طريق لازلة المنكر - 00:31:23

واشاعة المعروف والله تعالى اعلم ايه مثلاً الصلاة يكمل جميل هذا اشكال جيد يقول ابراهيم الان ذكرنا ان اذان لقاء في عبادة منفصلة. فكل واحد يؤديها طيب الصلاة عبادة واحدة - 00:31:55

مع هذا يجوز ان يكمل المأمور لو عارض الامام عارض الجواب بسيط لان صلاتهما مرتبطة فهي واحدة صلاتهما مرتبطة فالمأمور خلف الامام تبعه فصلاتهم مع الامام واحدة. ولذلك اذا اختلف في الامام شيء تقدم المأمور فاتم ما بدأ هو مع الامام - 00:32:38

لكن فقط تتغير نيتها من من مأمور الى امام. يجوز هذا تأخر الصلاة طاعة للعمالة عشان ما في بأس لكن لابد يكون بينك وبين امامك اتفاق هل كنتم متفقين؟ لا لا - 00:33:07

يعني تأكيدت انه موب جاي ما في بأس اتأكدت انه لكن مع ذلك من الان ان ينبغي ان يكون بينك باتفاق قل لا انتظرك الى متى ثم ايضا المساجد اللي فيها مكانها عمال سواء كان في اسواق او العمارات يحتاجون الى عمل ينبغي ان ان - 00:33:38

مدة الانتظار بقدرها او اقل شيء ان يكون ما يزيد على ما حدث الاوقاف يقول السائل احسن الله اليك هل نقول ان اتخاذ مؤذنين في الفجر سنة عده يقول احسن الله اليك اتخاذ مؤذنين في الفجر هل نقول انه سنة - 00:34:02

في رمضان لو قلنا بذلك في رمضان فانه قول لا بأس به يقول احسن الله رمضان يحتاج الى دليل لحديث اه يقول النبي صلى الله عليه وسلم في في اذان بلال لا يغرنكم - 00:34:28

من اه من سحوركم اذان بلال ان يؤذن لينبه نائمكم ويرجع عقائكم يقول احسن الله اليك صيغة الاذان وطريقة ادائه آه مثل المقامات مقامات المدينة او اهل مكة او نجد او مقامات معينة - 00:34:48

هذه الطريقة الصحيحة في سقوط الاذان وبعدهم يهزه كالشعر فما ينبغي مر معنا امس انه ينبغي الاذان باخراج الكلمات المخارجها واما التنميط الزائد فهذا ما ينبغي او ان يجعل على صورة الالحان والاغاني هذا يخرج عن كونه عبادة - 00:35:09 او كذلك يهدى سريعاً هذا خلاف السنة نعم هذا يقول انا بتركيا ويطولون عندنا الاذان العمود اعد اعد يقول هو في تركيا. ايه. وعندهم يطولون بعضهم في الاذان. يعني الى خمس دقائق - 00:35:33

وانا اردد الاذان بدون المؤذن. يعني انتهي من من الترديد وهو ما زال يؤذن ما رددت كذا لان اجابتك المؤذن يكون بعده ولا شك ان الاذان بخمس دقائق هذا وخلاف السنة - [00:35:55](#) -

خلاف السنة نسأل الله لهم الهدایة. ينبغي ان نناصح المؤذنون ان يسرعوا الاذان اسراء معقولا. اما هذا التطويل خمس دقائق اه هذا غير غير مناسب - [00:36:13](#) -